

هل يجب على المرأة ستر جميع بدنّها عند الأجانّب ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

من الجزائر تسأل عن وضع النقاب للعامة خارج منزلها ما حكمه؟ يعني تسأل عن حكم وضع النقاب يعني اما اي تسعى اللبس النقاب او عن خلع النقاب؟ والله نقول المرأة مأمورة اذا خرجت ان تستتر الستر الكامل - [00:00:00](#) ولا يجوز للمرأة اذا خرجت ان تبدي شيئا من عورتها او شيئا من جسدها حال خروجها فيجب على المرأة ان تستر وجهها وان تستر يديها وان تستر قدميها. والمرأة كلها عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان - [00:00:18](#) فيجب على المرأة ان تلبس النقاب الذي يستر الوجه. ويجوز لها اذا ارادت ان ترى الطريق ان تضع اه ثوبا ترى به طريقها فتضع نقابا تلبسه حتى ترى طريقها. اما الوجه الفم والخد والانف - [00:00:36](#) والجبّة والشعر فيجب تغطيته كله هذا الذي يجب على المرأة ولا يجوز للمرأة ان تبدي شيئا من جسدها للجانّب لا يجوز لها ذاك ولتتقي الله عز وجل تلك المرأة التي تخرج متبرجة سافرة. والنبي صلى الله عليه وسلم عندما ذكر اهل النار قال صنفان من امتي لم - [00:00:56](#)

ترى هنا وذكر منهم وذكر منهم نساء وذكر منهم نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات كأن رؤوسهن فاسنمة البخت الله اخبر النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان من اهل النار تلك النساء اللاتي يلبسن ولباسهن غير كاسي وغير ساتر بل هن كاسيات - [00:01:17](#) العاريات مائلات مميلات لغيرهن نسأل الله ان يهدي جميع المسلمين. احسن الله - [00:01:38](#)